

وزارة الدفاع
المديرية العامة للعقود والمبيعات
اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (٩) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز عجلة باص هايسا فان

العدد : ٥٦٤
التاريخ : ٢٠٢٤/١٠/٩
الى : السادة

م / اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (٩) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز عجلة باص هايسا فان

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (عجلة باص هايسا فان) مع ملاحظة ما يأتي :

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (١٥٠٠) الى (٩٠٠) وعلى الايميل :

moddg-contracts@mod.mil.iq

او الاتصال على الموبایل (٠٧٩٠٢٢٨٣١٣٦) وكما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .

٢. متطلبات التأهل المطلوبة : تجهيز عجلة باص هايسا فان

٣. بامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٥٠٠,٠٠) فقط خمسةالفدينار لغيرها ويكون الدفع الكتروني .

٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية) كراده مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٢ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع / بغداد / قرب جسر الجمهورية (كراده مريم) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٢ .


٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٢٤ / ١٠ / ٩ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٢ .

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (١,١٠٠,٧٦٢ \$) فقط مليون ومائة الف وسبعمائة وثلاثة وستون دولار مابعاد مبلغ (١,٤٣١,٠٠٠) فقط مليار واربعمائة وواحد وثلاثون مليون دينار لغيرها محسوبا على أساس سعر الصرف (١٢٠٠) دينار لكل واحد دولار .


٧. فترة التجهيز (١٨٠) يوم تقويمي .

٨. المنشأ: اليابان

٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة (٥٣ %) من الكلفة التخمينية على شكل صك معيدي او خطاب ضمان او سفترة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها رقم ورقة التامين وبيان المبالغ على ان الثبات الغلوتين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لفترة لا تزيد عن سنتين .



١٠. تقدّم التامينات التهانية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥٪) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منحة الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يزيد براءة ذمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادر التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطايه خلال فترة نفاذته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقديم براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استوفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٪) ثلاثة بالاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقاً للاصول والرسم العلسي البالغ (٠٠٠١) واحد بالاف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لايجوز لمنتصبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تتلزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين ويزيد سلامنة الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استعارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس) ومبلغه الاجمالي بالمداد ويعول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رقماً وكما يعول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة وإذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازانها ففي هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تتلزم الشركة بتقدیم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتلويذ جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتبيّنات وعلى الشركة الابلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .



٢١. في حالة تحقق بيون بذمة الطرف الثاني بحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خالص لجمع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطبيقاته.

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة.

٤. يتلزم مقدم العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ١١٢٣/٣/٧ في ٢٠١١/١١/٢٣.

٢٥. لا يجوز لمقدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها.

٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء.

٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط بغير تعويض مقدمي العطاءات.

٢٨. لا يجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكبر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة.

٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ يتلزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يومناً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتبعه الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجانب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية.

٣٠. للاستفسار يتم الاتصال ب: Moddg-Contracts@mod.mil.iq

٣١. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي.

٣٢. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٣٠٠) الساعة.

٣٣. ان الوزارة غير ملزمة بقبول أي عطاء مخالف للشروط
مكتب لامين العام
المديرية العامة للعقود والمبيعات

٣٤. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجر النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة .
٣٥. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسوية المستحقات النهائية للتعاقد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة حتى ان لايزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي .
٣٦. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٠١٦/١٢/٢٢ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية .
٣٧. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .
٣٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .
٣٩. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الالكتروني لوزارة الدفاع :
www.mod.mil.iq
للإجابة على استفساراتكم مراسلاتنا على البريد الالكتروني :
Moddg-Contracts@mod.mil.iq

المديرية العامة للعقود والمبيعات
٢٠٢٤ / ١٠ /

